**أخلاق التاجر المسلم**

الحمد لله الذي من علينا بالإسلام والإيمان، وتفضل علينا ببيان الشرائع والأحكام، وأحل الحلال وحرم الحرام، أحمده على نعمه الكاملة في كل آن، وأشكره على آلائه الشاملة لكل إنس وجان، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، نهى العباد عن الإضرار بالأبدان، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله آخر الأنبياء زمانا وأولهم بحسب الشان، اللهم صل وسلم عليه وعلى آله وأصحابه الطيبين الأطهار.

**أما بعد:** **التجارَةَ مِنْ أشرَفِ الأعمالِ، ومِنْ أطْيَبِ الكسبِ إنْ كَانَتْ مِنْ حَلالٍ،** والتي يعمل فيها الناس لتحصيل أرزاقهم وأرزاق أهليهم وعيالهم، وخدمة مجتمعاتهم، ومما يتميَّزُ به التاجر المسلم عن غيره: تمسُّكُه بقِيم دينه، وتوكُّلُه الدائم على ربه.

**ولا بدَّ لكل تاجر مسلم في هذا الزمان أن يتعرَّف على الأخلاق والمأمورات والمنهيَّات التي تتعلَّقُ بعمله؛** وذلك لانتشار المحرَّمات، وكثرةِ الشُّبهات، التي تعتري أكثرَ المعاملات.

**ولعل من أولى ما يُذكَّرُ به التاجر المسلم:** ألاَّ تشغلَه تجارتُه عن ذكر الله تعالى، ولا عن الصلاةِ، ولا عن تلاوةِ كتاب الله تعالى، ولا عن أداءِ حقِّ اللهِ في ماله، فقد أثنى الله عز وجل على عباده المؤمنين الذين لا تشغلُهم تجارتُهم عن طاعته، فقال: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ﴾.

**وحذَّر أولئك الذين استغرقوا في تجارتهم ومصالحهم،** وشغَلَهم مزيدُ شفقتهم، وحبهم لأبنائهم، والسعي من أجلهم، عن ذكر ربهم وطاعته؛ فاستحقُّوا بذلك كمالَ الخسارة لأنفسهم وأهليهم يوم القيامة؛ لأنهم باعوا العظيمَ الباقي بالحقير الفاني، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾.

**فالتاجرُ المسلم هو الذي يُقدِّمُ أمر الله تعالى على تجارته وربحه،** ولا يساوم على دينه وقِيَمه مهما كلَّفه ذلك، بل لا يرضى أن يكون الله تعالى وأوامره في آخر اهتماماته، قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

**وهو الذي يتحرَّى ألا يُدخِلَ على نفسه الحرام مهما كان،** ولا يأكل أموال الناس بالباطل، ملتزمًا بنهي ربِّه وهو يخاطِبُه فيقول: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾.

ويقول تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

**وإن من أبرز الأخلاق التي ينبغي على التاجر المسلم أن يتحلَّى بها ما يلي:**

**أولاً: الصدق والأمانة:** ويظهر ذلك من خلال صدقه في وعودِه، ووفائه بها، وصدقه في قوله ووصفه لسلعتِه، وصدقه في بيان مقدار ربحه إن أظهر ذلك، وأما أمانتُه فتظهر من خلال عدم خيانته وخديعته لمن يتعاملُ معه، بل إنه يبذل له النصحَ، ويُوجِّهه إلى الخير الذي يحبُّه لنفسه، والتاجرُ الصدوق الأمين يَحظَى بفضل الله وكرامته في الدنيا والآخرة، كما أخبرنا بذلك الصادق المصدوق صلى الله عليه وسلم بقوله: (التاجر الصدوق الأمين مع النبيِّين والصدِّيقين والشهداء). رواه الترمذي.

وليعلم أولئك الذين يتنكَّبون طريقَ الصدق والأمانة وتقوى الله تعالى في تجارتهم وتعاملاتهم - بأنهم سيُحشرون يوم القيامة فُجَّارًا؛ فقد خرج النبي صلى الله عليه وسلم إلى المُصلَّى يومًا فرأى الناس يتبايعون، فقال: (يا معشر التجار)، فاستجابوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم، ورفعوا أعناقهم وأبصارَهم إليه، فقال: (إن التجار يُبعثون يوم القيامة فُجَّارًا، إلا مَن اتَّقى الله، وبرَّ، وصدق).

**ثانيًا: الابتعاد عن الشبهات:** وذلك بأن يتحرَّى التاجرُ صحةَ معاملاته وموافقتها لشرع الله، ويبتعد عما يشتبه فيه منها، فلا يسعى للبحث عن المخارج والرُّخَص، والآراء الشاذَّة؛ ليصحِّحَ معاملة قام بها، أو ليبرِّرَ ربحًا جاء مِن تعاملٍ فيه شبهة حرام أو رِبًا، فقد أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بأن نبتعِدَ عن الشبهات، فقال صلى الله عليه وسلم: (دَعْ ما يَريبُك إلى ما لا يَريبُك؛ فإن الصدق طمأنينة، وإن الكذب ريبة). رواه الترمذي.

كما أخبر صلَّى الله عليه وسلم بأن الذي يقع في الشبهات ويستخفُّ بشأنها يؤدي به ذلك للوقوع في الحرام، قال صلى الله عليه وسلم: (إن الحلالَ بيِّن، وإن الحرام بيِّن، وبينهما مشتبهات، لا يَعلَمُهنَّ كثير من الناس، فمن اتَّقى الشبهات، استبرَأَ لدينه وعِرضه، ومن وقع في الشبهات، وقع في الحرام). رواه مسلم.

**ثالثًا: الإكثار من الصدقات،** وعدم الاكتفاء بالفريضة: وذلك لأن أكثرَ التجَّار يقعون أثناءَ تعاملِهم وتجارتهم في اللَّغْو والحَلِف والشبهات خصوصًا في زماننا هذا، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (يا معشرَ التجَّار، إن البيع يحضرُه اللَّغْو والحلف، فشُوبوه بالصدقة). رواه أبو داود.

**رابعًا: التبكير في طلب الرزق: فالرزق في البكور،** والتاجرُ الذي يتأخر في الذَّهاب إلى تجارته يفوته خير كثير، ويُحرَمُ بركة الرزق التي دعا بها النبي صلى الله عليه وسلم للمبكِّرين، فقال صلى الله عليه وسلم: (اللهم بارك لأمتي في بكورِها). رواه أبو داود.

وقد كان أحدُ الصحابة يبعث تجارتَه من أول النهار، فأثرى وكثر ماله. **خامسًا: التيسيرُ والتغاضي عن المعسرين:** فمن يسَّر على معسر، يسَّر الله عليه، ولا ينبغي للتاجر المسلم أن يُضيِّق على مَن يُعامِلهم بكثرة المطالبة، مع علمه بضيق ذات يدهم، فقد دعا النبي صلى الله عليه وسلم بالرحمة لمن يتحلَّى بخلق السماحة والتيسير في اقتضاء حقِّه من الناس، فقال صلى الله عليه وسلم: (رَحِمَ الله رجلاً سَمْحًا إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى). رواه البخاري.

وأخبرنا النبيُّ صلى الله عليه وسلم عن تاجر من بني إسرائيل كان يتعاملُ مع الناس بالتيسير والسماحة، فكان جزاؤه من الله تعالى أنْ تجاوَزَ عنه، قال صلى الله عليه وسلم: (كان تاجرٌ يداين الناس، فإذا رأى معسرًا، قال لفِتيانه: تجاوَزوا عنه؛ لعل الله أن يتجاوزَ عنا؛ فتجاوز الله عنه). رواه البخاري.

**سادسًا: إقالة النادم في بيعته:** فهذا خلقٌ كريم من أخلاق التجار الأبرار، الذين يَطمعون فيما عند الله تعالى من الرحمة والرضوان، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (من أقال مسلمًا، أقاله الله عثرته). رواه مسلم.

**\*\*\*\*\* \*\*\*\*\***

**الخطبة الثانية**

الحمد لله الذي سخر الكون للناس ليكتفوا بالحلال عن الحرام، وأمرهم بأكل الحلال الطيب حين قال: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُواْ مِمَّا فِي الأَرْضِ حَلاَلاً طَيِّباً وَلاَ تَتَّبِعُواْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِين).

واشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير، واشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله أصحابه أجمعين.

**أما بعد: عباد الله:** **والسلوكيات المحرَّمة التي ينتهِجُها بعضُ التجَّار،** مُتنكِّبين شرعَ الله تعالى وأوامرَه، آكلين أموالَ الناس بالباطل، من ذلك:

**1- التطفيف:** **وهو أن يتلاعَبَ التاجرُ في الكيل أو الوزن أو العدد،** وقد حذَّر الله تعالى من ذلك أشدَّ التحذير، وتوعَّد فاعلَه بالعذاب الشديد، فقال سبحانه: ﴿وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ \* الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ \* وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ \* أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ \* لِيَوْمٍ عَظِيمٍ \* يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾.

**بل إن الله تعالى أهلَك قومَ مدين؛ لتطفيفهم الكيل والميزان،** وذلك لما جاءهم شعيب عليه السلام فنهاهم عن ذلك فأبَوْا، فكانت عاقبتهم الهلاك والدمار.

وقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ بوزَّانٍ، فقال له: (زن وأرجح). رواه أحمد.

وذلك خشيةَ أن يدخل هذا الوزَّان في الوعيد الخطير، الذي أوعد الله به المطففين.

2**- الغش:** **وهو أن يخفي التاجرُ عيوبَ بضاعته، ويُظهِرَ محاسنَها،** أو يزوِّر تاريخ صلاحيتها، أو يكذِبَ في بلد الصنع والإنتاج، أو يكذب في مواصفاتها وجودتها، أو غير ذلك من أنواع الغش التي كَثُرت في زماننا، وهو كبيرة من الكبائر، تَجمَعُ في طيَّاتها جملة من الكبائر المحرَّمة؛ كالكذب، والخيانة، والتزوير، وأكل الحرام.

وقد حذَّرنا النبي صلى الله عليه وسلم من الغشِّ، وأخبر بأن الغاشَّ ليس على طريقة المسلمين، ولا على منهجهم، فقد مرَّ النبي صلى الله عليه وسلم على صُبْرة طعام، فأدخَلَ يدَه فيها؛ فنالت أصابعُه بللاً، فقال: (ما هذا يا صاحبَ الطعام؟)، قال: أصابته السماءُ يا رسول الله، قال: (أفلا جعلْتَه فوق الطعام؛ كي يراه الناس، من غشَّ فليس مني). رواه مسلم.

3- **الحلف الكاذب:** **وهو أن يحلف التاجرُ بالله كاذبًا؛ ليقنع المشتريَ بسعر البضاعة** أو بجودتها أو بصلاحيتها أو ليخفيَ عُيوبها أو مصدرها أو لأسباب أخرى، وقد نهى الله تعالى عن بذل الأَيْمان لغير ضرورة، فقال جل جلاله: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَهِينٍ﴾.

**والحلف في البيع مكروهٌ ولو كان البائع صادقًا؛** فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (الحلفُ مَنْفَقةٌ للسلعة، مَمْحَقَةٌ للبرَكة). رواه البخاري.

**أما إذا كان البائع كاذبًا في حلفه، فهي كبيرة من كبائر الذنوب،** حذَّر منها النبي صلى الله عليه وسلم أشدَّ التحذير، وأوعد فاعلَها بالعذاب الأليم من رب العالمين، فقال صلى الله عليه وسلم: (ثلاثةٌ لا يكلِّمُهم الله يوم القيامة، ولا يَنظُرُ إليهم، ولا يزكِّيهم، ولهم عذاب أليم)، قال: فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث مرار، قال أبو ذر: خابوا وخسروا، مَن هم يا رسول الله؟ قال: (المُسْبلُ، والمَنَّان، والمُنَفِّقُ سلعتَه بالحلف الكاذب). متفق عليه.

4- **الاحتكار: وهو حبسُ أقواتِ الناس وحاجاتهم؛ بقصْدِ إغلائها،** واستغلال حاجة الناس إليها، مما يسبب إضرارًا وتضييقًا على أفراد المجتمع المسلم، وقد حذَّر النبي صلى الله عليه وسلم من هذا الفعل، وأخبر بأن فاعلَه آثم خاطئ، فقال: (لا يَحتكِرُ إلا خاطئٌ).

كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بأن الله يُعجِّل العقوبة للمحتكر في الدنيا قبل الآخرة؛ معاملةً له بنقيض قصده، فهو أراد من حُكْرَتِه أن يزيد في ربحِه، فعاقبه الله تعالى بذَهاب نعمتَيِ العافية والمال، قال صلى الله عليه وسلم: (مَن احتكر على المسلمين طعامًا، ضربه الله بالجذام والإفلاس). رواه ابن ماجه.

ونَخْلُصُ مما سبق إلى أنه لا انفكاكَ بين التجارة وقِيم الإسلام وضوابطه، وأنه كلما اقترب التاجر من أخلاق دينه وقِيَمه، كان أقرب إلى الله تعالى، وأقرب إلى قلوب الناس، وأنفع لنفسه ولأبناء أمته ومجتمعه.

وأخيرا طاعة ولي الأمر فيما ينظمه من أمور تتعلق بالتجارة ومنها التستر التجاري، فليحذر العبد من الوقوع فيه فيكون مخالفا لنظام ولي الأمر، وقد جاء التوجيه بالحديث عن هذا الموضوع فوجب التنويه إليه.